

العقد الموحد للتداول الإلكتروني

في بورصة الكويت

Online Trading Agreement for Boursa Kuwait

Corporate شركة

Individual فرد

Client Name: إسم العميل:

Trading Number: رقم التداول:

Online Trading Account Opening form

طلب فتح حساب تداول إلكتروني

First: Requirements Opening a Trading account with Kuwait Clearing Company

Fill if an Individual or an Entity is interested in investing in the Kuwait Stock Exchange (KSE). They will need to open an account with the Kuwait Clearing Company (KCC), and these are the documents needed:

Kuwaiti's and Legal residing

- Copy of the civil ID
- A copy of the power of attorney if any
- A copy of the Guardian ID, if a guardian is appointed to assist a minor
- A copy of the Court order, if a guardian is appointed to assist a minor
- A copy of the bank card for the applicant's

Non-residents

- Copy of the Passport
- A copy of the power of attorney if any
- A copy of the Guardian ID, if a guardian is appointed to assist a minor
- A copy of the Court order, if a guardian is appointed to assist a minor
- All documents submitted must be certified and stamped by the consulate

Second: Trading Contract requirements for First Securities Brokerage Company K.S.C.C. (Oula Wasata)

Kuwaiti's and Legal residing

- Copy of the civil ID
- A copy of the power of attorney if any
- Trading account with Kuwait Clearing Company

Non-residents

- Copy of the Passport
- Trading account with Kuwait Clearing Company
- The Kuwaiti bank account number

Companies

- Commercial License
- Civil ID of authorized signatory
- Authorized of Signature
- Commercial Registration
- Certificate of incorporation

أولاً: متطلبات فتح حساب للتداول لدى الشركة الكويتية للمقاصة

تعبئة طلب فتح الحساب الخاص بالشركة الكويتية للمقاصة إذا رغب الفرد أو الشركة بالاستثمار في سوق الكويت للأوراق المالية وتقديمه إلى مكتب الشركة الكويتية للمقاصة الكائن في مبنى سوق الكويت للأوراق المالية الدور الثاني مع المستندات التالية:

الكويتيين و المقيمين

- صورة من البطاقة المدنية
- صورة من التوكيل إن وجد
- صورة من بطاقة الوصاية ، إذا كان قد تم تعيين وصي لمساعدة القاصر
- صورة من امر المحكمة، إذا كان قد تم تعيين وصي لمساعدة القاصر
- صورة من البطاقة البنكية لمقدم الطلب

غير المقيمين

- صورة من جواز السفر
- صورة من التوكيل إن وجد
- صورة من بطاقة الوصاية ، إذا كان قد تم تعيين وصي لمساعدة القاصر
- صورة من امر المحكمة، إذا كان قد تم تعيين وصي لمساعدة القاصر
- كافة المستندات المقدمة يجب ان تكون موثقة ومختومة من القنصلية

ثانياً: متطلبات عقد التداول لدى الشركة الاولى للوساطة المالية ش.م.ك.م (الأولى للوساطة)

الكويتيين و المقيمين

- صورة من البطاقة المدنية
- صورة من التوكيل إن وجد
- رقم التداول مع الشركة الكويتية للمقاصة

غير المقيمين

- صورة من جواز السفر
- رقم التداول مع الشركة الكويتية للمقاصة
- رقم الحساب البنكي الكويتي

الشركات

- الترخيص التجاري
- البطاقة المدنية للمفوض بالتوقيع
- أعتماذ التوقيع
- السجل التجاري
- عقد التأسيس

/ / الموافق

انه في يوم

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

1- السادة/ الشركة الأولى للوساطة المالية ش.م.ك (مقذلة)

ويمثلها السيد / بصفتة

وعنوانها في : بناية سوق الكويت للأوراق المالية، الدور الثاني، مدينة الكويت، ص.ب. 26306 ، الصفاة ، 13124 ، الكويت.

هاتف : 2495 4444 (965) فاكس : 2246 9607 (965) بريد الكتروني : info@oulawasata.com.kw «طرف أول - الوسيط»

2- السيد/ السادة/

جواز سفر رقم الجنسية ويحمل بطاقة مدنيه رقم

وعنوانه في

رقم التداول هاتف/موبايل منزل فاكس

بريد الكتروني ص.ب «طرف ثاني - العميل»

وقد أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد على ما يلي:

تمهيد

يقر العميل أن استخدام خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) سيتم بمعرفته الكافية والنافية للجهاة ويتحمل المسؤولية المباشرة عن كل أمر صدر رقم تنفيذه إلكترونياً بشكل مباشر أو غير مباشر في البورصة ضمن نطاق عمل الوسيط، كما يدرك العميل بأن مسؤولية سرعة تنفيذ الأوامر لا تقع على الوسيط وذلك لاحتمال ارتفاع نسبة القصور في شبكات مزودي خدمة الإنترنت والمخاطر المتعلقة بها في دولة الكويت أو خارجها. كما يقر العميل بضرورة مراجعة جميع الأوامر (الموضوعة، والمغنية، والمنفذة) وبشكل دوري ويقر بصحتها في حالة عدم مراجعته للوسيط فور اكتشاف أي خطأ يعتقده العميل وذلك حسب الشروط المنصوص عليها في عقد التداول الموحد.

البند الرابع

يقر العميل بأن التداول الإلكتروني قد تنتج عنه مخاطر بسبب حدوث عطل بالنظام أو البرامج، وفي حالة تعطل النظام أو البرامج فإنه من الممكن ولمدة زمنية معينة ألا يكون العميل قادر على:

- إدخال أوامر جديدة.
- تنفيذ الأوامر الحالية.
- تعديل الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.
- إلغاء الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.

البند الخامس

يقر العميل بأن التداول الإلكتروني قد تنتج عنه مخاطر بسبب حدوث عطل بالنظام أو البرامج، وفي حالة تعطل النظام أو البرامج فإنه من الممكن ولمدة زمنية معينة ألا يكون العميل قادر على:

- إدخال أوامر جديدة.
- تنفيذ الأوامر الحالية.
- تعديل الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.
- إلغاء الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.

كما يقر العميل أن تعطل النظام أو البرنامج قد ينتج عنه فقدان أوامره و/أو أولويتها وفي حالة تعطل النظام لا بد أن يتأكد العميل من وجود أو عدم وجود الأوامر المدخلة وألا يقوم بإدخال أوامر جديدة إلا بعد التأكد من وجود تلك الأوامر الموضوعه سابقاً قبل تعطل البرنامج لتفادي إزدواجية الأوامر. كما يقر العميل أن التسهيلات والأنظمة المتوفرة قابلة للتشويش أو التعطيل وقد لا تكون متوفرة للعميل من وقت لآخر. ويقر العميل أن الوسيط غير مسؤول عن أي تعطيل يحدث في تلك الأنظمة أو أي أضرار تحدث نتيجة هذا التعطيل الخارج عن إدارة الوسيط، وعلى العميل أن يدرك أنه يستلم السعر الذي تم تنفيذه في البورصة والذي قد يكون مختلفاً من السعر المعروض في الجهاز الذي يستخدمه عندما يقوم بإدخال الأوامر. كما أن الوسيط ليس مسؤولاً عن أي تشويش أو اعتراض لأي من المعلومات و/أو شبكة الاتصالات، وكما أنه غير مسؤول ولا يقدم ضمانات بخصوص إدخال الأوامر أو سرعة أو توفر الحماية الأمنية لخدمات الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

حيث أن طرفي هذا العقد قد سبق لهما الدخول في عقد التداول الموحد المعتمد من قبل هيئة أسواق المال وحيث أن الوسيط يقدم خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) سواء عن طريق الدخول المباشر إلى النظام (Direct Market Access) أو الدخول المكفول إلى النظام (Sponsored Access) من خلال الموقع الإلكتروني الخاص به و/أو تطبيقات الهاتف المحمول لتداول (بيع أو شراء) أوراق مالية وفقاً لنظام البورصة وفق القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال لتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية أو قواعد تداول الأوراق المالية غير المدرجة أو أي خدمات وساطة أخرى بعد موافقة هيئة أسواق المال وذلك عن طريق موقع الشركة عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) وفقاً لنظام المتاجرة الإلكترونية لمن يرغب من العملاء

يعتبر هذا العقد ملحقاً ل (عقد التداول الموحد) والبنود والشروط المنصوص عليها به مكملة لما ورد بالعقد المشار إليه وحيث يرغب العميل بالإستفادة من خدمة التداول الإلكتروني المقدمة من قبل الوسيط، فقد التقت إرادة الطرفين على ما يلي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا الملحق، وإذا ورد تعريف بالقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها لأي كلمة من الكلمات المستخدمة بهذا العقد، فإن تلك الكلمة تأخذ ذات المعنى الوارد بالقانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ما لم يقتضي السياق غير ذلك.

البند الثاني

يلتزم العملاء الراغبون بالحصول على خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) بالقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والتعليمات والقرارات الصادرة بهذا الشأن وينود عقد التداول الموحد فيما يخص أنظمة الدفع والاستلام للمبالغ النقدية وأرصدة الأسهم المتاحة للعميل بحسابه لدى وكالة المقاصة ضمن عملاء الوسيط المقدم للخدمة.

البند الثالث

يلتزم العميل بالمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر لحسابه في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الوسيط ويقوم ببذل الجهد اللازم للمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة به، وتقع مسؤولية التعامل بهما على عاتق العميل عند استخدامها على أجهزة حاسب آلي خاصة أو عامة أو أجهزة المحمول للتطبيقات الإلكترونية المقدمة من الوسيط.

البند السادس

يجب على العميل أو المتداول أن يقوم بتحديث وتطوير أنظمة أجهزته الإلكترونية حيث إنها شرط أساسي لرفع كفاءة عمل برمجيات خدمة التداول الإلكتروني التي يقدمها الوسيط على جهاز الحاسوب والأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية، وبما يتناسب مع آخر إصدار البرمجيات الأساسية الأخرى التي تعمل عليها الأنظمة الإلكترونية بالحاسوب والمحمول.

البند السابع

يقوم الوسيط بإعادة بث المعلومات المقدمة في الموقع الإلكتروني أو برنامج التداول الإلكتروني أو تطبيقات الأجهزة المحمولة كما ترده من مصدرها الرئيسي، ولا يتحمل الوسيط أي مسؤولية تجاه صحة هذه المعلومات ومدى إستخدامها من قبل العميل. كما يقر العميل بأن الوسيط أو أي من المصادر الأخرى المزودة للروابط الخاصة بالبيانات المقدمة لا يضمنون الدقة الكاملة في تلك المعلومات حيث أن مسؤولية الشفافية تقع على المصدر الرئيسي وليس على الوسيط الذي يقوم بإعادة بث ونشر تلك المعلومات.

كما أن الوسيط يطبق نظام حقوق الملكية في المعلومات حسب قوانين الدولة ويجب على العميل عدم استغلالها بسوء نية أو تعمد بإخلال تدفق أية معلومات مما يؤدي إلى تغير جوهري بها مما يؤدي إلى نتائج وأضرار لاحقة تنتج عند استخدام تلك المعلومات، كما أن خدمات الاتصال بالمواقع الخارجية (الروابط الأخرى) المتوفرة للعملاء وزوار الموقع لا تشكل ترويج أو توصية نحو شراء أو بيع أي ورقة مالية ولا يضمن الوسيط دقة أو اكتمال أي من المعلومات المتوفرة في الروابط الأخرى.

البند الثامن

يعتبر برنامج التداول الإلكتروني ملكاً لمقدم الخدمة وهو الوسيط وهي ملكية حصرية قابلة للإلغاء أو التغيير أو إلغاء أجزاء أو إضافة أجزاء أخرى دون أخذ موافقة العميل. وقد تحتاج بعض التغييرات إلى موافقات الجهات الرقابية ذات العلاقة والتي يخضع لها الوسيط.

البند التاسع

يحق للوسيط فرض رسوم بعد موافقة الجهات المعنية والرقابية وهيئة أسواق المال بقدر يتيح للوسيط باستمرارية تقديم الخدمة وفق أهداف العمل في قطاع الوساطة وتقديم أفضل الخدمات للعملاء في حالة ارتفاع تكلفة الخدمة مستقبلاً عند التحديث أو التغيير للبرمجيات.

البند العاشر

يحق للوسيط أن يتمتع عن تقديم خدمة التداول الإلكتروني للعميل في حالة إثبات أحد الحالات التالية:

- سوء استخدام العميل المتعمد.
- محاولة اتلاف البرامج بشكل متعمد.
- محاولة أو إثبات دخول غير قانوني للعميل للبرمجيات الخاصة للوسيط.

- إخلال العميل بالقوانين وبأنظمة وثوائج التداول في أسواق المال.
- إيقاف العميل من قبل الجهات الرقابية بشكل رسمي.
- عدم أهلية العميل.
- الحجر على ما يتضمينه الحساب الرئيسي للعميل لدى الوسيط.
- إثبات عدم استخدام العميل للخدمة بنفسه أو المفوض عنه.
- عدم الالتزام ببندو التفافية لعقد الرئيسي أو الملحق.
- حصول الوسيط على بلاغ من العميل بسرقة أو فقدان معلومات جوهريّة أو اسم المستخدم أو الرقم السري للدخول للخدمة.
- وفاة العميل أو (المستخدم).
- أي حالة أخرى تقرها الجهات الرقابية بشكل رسمي.

البند الحادي عشر

تختص المحاكم الكويتية بالفصل في المنازعات الناشئة عن إبرام أو تنفيذ أو إنهاء هذا العقد وفقاً لأحكام القانون الكويتي.

البند الثاني عشر

يجوز لطرفي النزاع الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم في هيئة أسواق المال وفقاً لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بهذا الشأن.

البند الثالث عشر

اتفق طرفا هذا العقد على احتفاظ الطرف الثاني بحقوق التصويت الناشئة عن الأسهم الموجودة في حساب الطرف الثاني في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الطرف الأول، ويتعهد الطرف الثاني بموجب احتفاظه بحقوق التصويت محل الاتفاق بالالتزام بواجبات الإفصاح عن المصالح وفقاً لأحكام الفصل الثاني «الإفصاح عن المصالح» للكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية الصادرة بموجب القرار رقم (72) لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته.

البند الرابع عشر

حذر هذا الملحق من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبه، وقد علم كل طرف ببند ومضمون هذا العقد التام للجهالة.

البند الخامس عشر

يقر العميل بأنه مسئول عن صحة الأوامر التي يقوم بإدخالها بناءً على هذه الاتفاقية وبأنه مسئول عن كافة الإلتزامات المترتبة عليها وعن تعويض الوسيط عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق به نتيجة تلك الأوامر

الشركة الأولى للوساطة المالية ش.م.ك.م First Securities Brokerage Co. K.S.C.C. (الأولى للوساطة) (Oula Wasata)

Name	الإسم
Date	التاريخ (سنة / YY) / (شهر / MM) / (يوم / DD)
Signature	التوقيع

Client	العميل
Name	الإسم
Date	التاريخ (سنة / YY) / (شهر / MM) / (يوم / DD)
Civil ID no.	رقم البطاقة المدنية
Signature	التوقيع

انه في يوم / / الموافق

تم تحرير هذا العقد بين كل من :

1- السادة/ الشركة الأولى للوساطة المالية ش.م.ك (مقضلة)

ويمثلها السيد / بصفتها

وعنوانها في : بناية سوق الكويت للأوراق المالية، الدور الثاني، مدينة الكويت، ص.ب. 26306 ، الصفاة ، 13124 ، الكويت.

هاتف : 2495 4444 (965) فاكس : 2246 9607 (965) بريد الكتروني : info@oulawasata.com.kw «طرف أول - الوسيط»

2- السيد / السادة

جواز سفر رقم الجنسية ويحمل بطاقة مدنيه رقم

وعنوانه في

رقم التداول هاتف/موبايل منزل فاكس

بريد الكتروني ص.ب «طرف ثاني - العميل»

وقد أقر الطرفان بأهليتهما القانونية للتعاقد على ما يلي:

البند الرابع

يقر العميل أن استخدام خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) سيتم بمعرفته الكافية والناحية للجهاالة ويتحمل المسؤولية المباشرة عن كل أمر صدر رقم تنفيذه إلكترونياً بشكل مباشر أو غير مباشر في البورصة ضمن نطاق عمل الوسيط، كما يدرك العميل بأن مسؤولية سرعة تنفيذ الأوامر لا تقع على الوسيط وذلك لاحتمال ارتفاع نسبة القصور في شبكات مزودي خدمة الإنترنت والمخاطر المتعلقة بها في دولة الكويت أو خارجها. كما يقر العميل بضرورة مراجعة جميع الأوامر (الموضوعة، والمغنية، والمنفذة) وبشكل دوري ويقر بصحتها في حالة عدم مراجعته للوسيط فور اكتشاف أي خطأ يعتقده العميل وذلك حسب الشروط المنصوص عليها في عقد التداول الموحد.

البند الخامس

يقر العميل بأن التداول الإلكتروني قد تنتج عنه مخاطر بسبب حدوث عطل بالنظام أو البرامج، وفي حالة تعطل النظام أو البرامج فإنه من الممكن ولمدة زمنية معينة ألا يكون العميل قادر على:

- إدخال أوامر جديدة.
- تنفيذ الأوامر الحالية.
- تعديل الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.
- إلغاء الأوامر التي تم إدخالها سابقاً.

كما يقر العميل أن تعطل النظام أو البرنامج قد ينتج عنه فقدان أوامره و/أو أولويتها وفي حالة تعطل النظام لا بد أن يتأكد العميل من وجود أو عدم وجود الأوامر المدخلة وألا يقوم بإدخال أوامر جديدة إلا بعد التأكد من وجود تلك الأوامر الموضوعية سابقاً قبل تعطل البرنامج لتفادي إزدواجية الأوامر. كما يقر العميل أن التسهيلات والأنظمة المتوفرة قابلة للتشويش أو التعطيل وقد لا تكون متوفرة للعميل من وقت لآخر. ويقر العميل أن الوسيط غير مسؤول عن أي تعطيل يحدث في تلك الأنظمة أو أي أضرار تحدث نتيجة هذا التعطيل الخارج عن إدارة الوسيط، وعلى العميل أن يدرك أنه يستلم السعر الذي تم تنفيذه في البورصة والذي قد يكون مختلفاً من السعر المعروف في الجهاز الذي يستخدمه عندما يقوم بإدخال الأوامر. كما أن الوسيط ليس مسؤولاً عن أي تشويش أو اعتراض لأي من المعلومات و/أو شبكة الاتصالات، وكما أنه غير مسؤول ولا يقدم ضمانات بخصوص إدخال الأوامر أو سرعة أو توفر الحماية الأمنية لخدمات الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

تمهيد

حيث أن طرفي هذا العقد قد سبق لهما الدخول في عقد التداول الموحد المعتمد من قبل هيئة أسواق المال وحيث أن الوسيط يقدم خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) سواء عن طريق الدخول المباشر إلى النظام (Direct Market Access) أو الدخول المكفول إلى النظام (Sponsored Access) من خلال الموقع الإلكتروني الخاص به و/أو تطبيقات الهاتف المحمول لتداول (بيع أو شراء) أوراق مالية وفقاً لنظام البورصة وفق القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال لتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية أو قواعد تداول الأوراق المالية غير المدرجة أو أي خدمات وساطة أخرى بعد موافقة هيئة أسواق المال وذلك عن طريق موقع الشركة عبر الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) وفقاً لنظام المتاجرة الإلكترونية لمن يرغب من العملاء

يعتبر هذا العقد ملحقاً ل (عقد التداول الموحد) والبنود والشروط المنصوص عليها به مكملة لما ورد بالعقد المشار إليه وحيث يرغب العميل بالإستفادة من خدمة التداول الإلكتروني المقدمة من قبل الوسيط، فقد التقت إرادة الطرفين على ما يلي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا الملحق، وإذا ورد تعريف بالقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها لأي كلمة من الكلمات المستخدمة بهذا العقد، فإن تلك الكلمة تأخذ ذات المعنى الوارد بالقانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ما لم يقتضي السياق غير ذلك.

البند الثاني

يلتزم العملاء الراغبون بالحصول على خدمة التداول الإلكتروني (التداول عن بعد) بالقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والتعليمات والقرارات الصادرة بهذا الشأن وينود عقد التداول الموحد فيما يخص أنظمة الدفع والاستلام للمبالغ النقدية وأرصدة الأسهم المتاحة للعميل بحسابه لدى وكالة المقاصة ضمن عملاء الوسيط المقدم للخدمة.

البند الثالث

يلتزم العميل بالمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر لحسابه في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الوسيط ويقوم ببذل الجهد اللازم للمحافظة على اسم المستخدم وكلمة السر الخاصة به، وتقع مسؤولية التعامل بهما على عاتق العميل عند استخدامها على أجهزة حاسب آلي خاصة أو عامة أو أجهزة المحمول للتطبيقات الإلكترونية المقدمة من الوسيط.

البند السادس

يجب على العميل أو المتداول أن يقوم بتحديث وتطوير أنظمة أجهزته الإلكترونية حيث إنها شرط أساسي لرفع كفاءة عمل برمجيات خدمة التداول الإلكتروني التي يقدمها الوسيط على جهاز الحاسوب والأجهزة المحمولة مثل الهواتف الذكية، وبما يتناسب مع آخر إصدار البرمجيات الأساسية الأخرى التي تعمل عليها الأنظمة الإلكترونية بالحاسوب والمحمول.

البند السابع

يقوم الوسيط بإعادة بث المعلومات المقدمة في الموقع الإلكتروني أو برنامج التداول الإلكتروني أو تطبيقات الأجهزة المحمولة كما ترده من مصدرها الرئيسي، ولا يتحمل الوسيط أي مسؤولية تجاه صحة هذه المعلومات ومدى إستخدامها من قبل العميل. كما يقر العميل بأن الوسيط أو أي من المصادر الأخرى المزودة للروابط الخاصة بالبيانات المقدمة لا يضمنون الدقة الكاملة في تلك المعلومات حيث أن مسؤولية الشفافية تقع على المصدر الرئيسي وليس على الوسيط الذي يقوم بإعادة بث ونشر تلك المعلومات.

كما أن الوسيط يطبق نظام حقوق الملكية في المعلومات حسب قوانين الدولة ويجب على العميل عدم استغلالها بسوء نية أو تعمد بإخلال تدفق أية معلومات مما يؤدي إلى تغير جوهري بها مما يؤدي إلى نتائج وأضرار لاحقة تنتج عند استخدام تلك المعلومات، كما أن خدمات الاتصال بالمواقع الخارجية (الروابط الأخرى) المتوفرة للعملاء وزوار الموقع لا تشكل ترويج أو توصية نحو شراء أو بيع أي ورقة مالية ولا يضمن الوسيط دقة أو اكتمال أي من المعلومات المتوفرة في الروابط الأخرى.

البند الثامن

يعتبر برنامج التداول الإلكتروني ملكاً لمقدم الخدمة وهو الوسيط وهي ملكية حصرية قابلة للإلغاء أو التغيير أو إلغاء أجزاء أو إضافة أجزاء أخرى دون أخذ موافقة العميل. وقد تحتاج بعض التغييرات إلى موافقات الجهات الرقابية ذات العلاقة والتي يخضع لها الوسيط.

البند التاسع

يحق للوسيط فرض رسوم بعد موافقة الجهات المعنية والرقابية وهيئة أسواق المال بقدر يتيح للوسيط باستمرار تقديم الخدمة وفق أهداف العمل في قطاع الوساطة وتقديم أفضل الخدمات للعملاء في حالة ارتفاع تكلفة الخدمة مستقبلاً عند التحديث أو التغيير للبرمجيات.

البند العاشر

يحق للوسيط أن يتمتع عن تقديم خدمة التداول الإلكتروني للعميل في حالة إثبات أحد الحالات التالية:

- سوء استخدام العميل المتعمد.
- محاولة اتلاف البرامج بشكل متعمد.
- محاولة أو إثبات دخول غير قانوني للعميل للبرمجيات الخاصة للوسيط.

- إخلال العميل بالقوانين وبأنظمة وثائق التداول في أسواق المال.
- إيقاف العميل من قبل الجهات الرقابية بشكل رسمي.
- عدم أهلية العميل.
- الحجر على ما يتضمّن الحساب الرئيسي للعميل لدى الوسيط.
- إثبات عدم استخدام العميل للخدمة بنفسه أو المفوض عنه.
- عدم الالتزام ببندو التفافية لعقد الرئيسي أو الملحق.
- حصول الوسيط على بلاغ من العميل بسرقة أو فقدان معلومات جوهريّة أو اسم المستخدم أو الرقم السري للدخول للخدمة.
- وفاة العميل أو (المستخدم).
- أي حالة أخرى تقرها الجهات الرقابية بشكل رسمي.

البند الحادي عشر

تختص المحاكم الكويتية بالفصل في المنازعات الناشئة عن إبرام أو تنفيذ أو إنهاء هذا العقد وفقاً لأحكام القانون الكويتي.

البند الثاني عشر

يجوز لطرفي النزاع الاتفاق على اللجوء إلى التحكيم في هيئة أسواق المال وفقاً لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة بهذا الشأن.

البند الثالث عشر

اتفق طرفا هذا العقد على احتفاظ الطرف الثاني بحقوق التصويت الناشئة عن الأسهم الموجودة في حساب الطرف الثاني في الخدمة الإلكترونية المقدمة من قبل الطرف الأول، ويتعهد الطرف الثاني بموجب احتفاظه بحقوق التصويت محل الاتفاق بالالتزام بواجبات الإفصاح عن المصالح وفقاً لأحكام الفصل الثاني «الإفصاح عن المصالح» للكتاب العاشر (الإفصاح والشفافية) من اللائحة التنفيذية الصادرة بموجب القرار رقم (72) لسنة 2015 بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاته.

البند الرابع عشر

حرر هذا الملحق من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبه، وقد علم كل طرف ببند ومضمون هذا العقد التام للجهالة.

البند الخامس عشر

يقر العميل بأنه مسئول عن صحة الأوامر التي يقوم بإدخالها بناءً على هذه الاتفاقية وبأنه مسئول عن كافة الإلتزامات المترتبة عليها وعن تعويض الوسيط عن أي خسائر أو أضرار قد تلحق به نتيجة تلك الأوامر

الشركة الأولى للوساطة المالية ش.م.ك.م First Securities Brokerage Co. K.S.C.C. (Oula Wasata)
(الأولى للوساطة)

Name	الإسم
Date	التاريخ (سنة / YY) / (شهر / MM) / (يوم / DD)
Signature	التوقيع

Client	العميل
Name	الإسم
Date	التاريخ (سنة / YY) / (شهر / MM) / (يوم / DD)
Civil ID no.	رقم البطاقة المدنية
Signature	التوقيع
* Stamp is required for corporate client * الختم مطلوب للشركات	

Client initial
توقيع العميل

Company initial
توقيع الشركة

الشركة الأولى للوساطة المالية ش.م.ك.م (الأولى للوساطة)
First Securities Brokerage Co. K.S.C.C. (Oula Wasata)